

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/٩٥

بتمديد الفترة المحددة للبت في طلبات اثبات الملك وتعيين الحدود

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الأراضى الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ ،
وعلى نظام السجل العقارى الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٢ ،
وعلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وعلى القرار السلطاني رقم ٨٣/٥ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تمدد الفترة المخصصة للبت في طلبات إثبات الملك وتعيين الحدود التي قدمت إلى لجان شؤون الأراضى المختصة فى مديريات ودوائر الإسكان لمدة سنة تبدأ من تاريخ انتهاء الفترة المحددة فى قانون الأراضى المشار إليه ، ولمجلس الوزراء تمديد هذه الفترة قبل انتهائها لمدة أخرى إذا اقتضت الضرورة ذلك .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢ من شعبان سنة ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٤ من أغسطس سنة ٢٠٠٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٩)